

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة القادسية
كلية الطب البيطري



دليل الطالب الارشادي

كلية الطب البيطري – جامعة القادسية

بأشراف السيد عميد الكلية أ.د. جبار عباس احمد



تم اعداد الدليل باشراف السيد عميد كلية الطب البيطري الاستاذ الدكتور
جبار عباس احمد الساعدي

لجنة اعداد الدليل

ا.د علي محمد غازي المحنةرئيسا

ا.م كاظم حسن عباس عضوا


ا.م علي حبيب جابرعضوا



محتويات الدليل

الصفحة	الفقرة	ت
1	صفحة الغلاف	1
2	لجنة اعداد الدليل	2
4	خارطة الكلية	3
5	كلمة السيد العميد	4
6	الكلية في سطور	5
8	رؤية الكلية	6
8	رسالة الكلية	7
8	اهداف الكلية	8
9	الرؤى المستقبلية للكلية	9
11	الهيكل التنظيمي للكلية	10
12	الفروع العلمية وسنة التأسيس	11
13	المناهج الدراسية للكلية	12
23	تعليمات انضباط الطلبة	13
26	تعليمات غيابات الطلبة	14
26	التعليمات الامتحانية	15

خارطة كلية الطب البيطري



موقع الكلية الالكتروني : www.vetmed-qadis.org

موقع الجامعة الالكتروني : www.qadissuni.edu.iq

البريد الالكتروني للكلية: veterinary.medicine.college@qadissuni.edu.iq

Qadis_vetmed@yahoo.com

كلمة السيد العميد



يحتل الطب البيطري موقعا مهما ومتميزا بين العلوم المختلفة اذ تقع عليه مسؤولية دراسة امراض الحيوان ومكافحتها وطرق علاجها وكذلك وقاية الحيوانات من الامراض من خلال برامج التلقيحات ضد الفيروسات والبكتريا كما ان له دورا هاما في حفظ الصحة العامة وحماية الانسان من الامراض لكون العديد من الامراض هي امراض مشتركة تصيب الانسان والحيوان على حد سواء ومن بين هذه الامراض على سبيل المثال لا الحصر مرض التدرن ، حمى مالطة ، مرض التايفوئيد ، مرض داء القطط ، امراض التسمم الغذائي وغيرها الكثير فضلا عن الامراض التي ينقلها الحيوان بنفسه مباشر كداء الكلب او عن طريق وسيط ناقل كالحمى السوداء.

ومنذ تأسيس كلية الطب البيطري في جامعة القادسية عام ١٩٩٣ لحد الان فقد قطعت الكلية اشواطاً متقدمة في المجال العمري والمجالات العلمية المختلفة وبات اليوم صرحاً علمياً مميّزاً في مجال التعليم البيطري وخدمة المجتمع حيث تبذل فيها جهود واضحة بهدف مواكبة التطورات العلمية العالمية والمعرفية بمختلف مجالات وتخصصات الطب البيطري وتقديم خدماتها للبلد عامة والمجتمع الديواني بصورة خاصة وكان دورها كبيراً ومميزاً من خلال اساتذتها في التنقيف والتوعية لمكافحة جائحة كورونا التي اجتاحت العالم في الفترة الاخيرة بجانب بقية الكليات العلمية المختصة في الجامعة.

وتعمل الكلية جاهدة على تطوير مناهجها الدراسية بما يحقق نجاح رسالتها التي تأسست من اجلها للوصول الى الجودة الشاملة في التعليم والتعلم ويكمن ذلك من خلال اعداد خريجين اكفاء ومتميزين في مجال تخصصهم ومنح شهادات الدبلوم العالي والماجستير والدكتوراه وبمختلف التخصصات وتلبية حاجات سوق العمل وخلق بيئة علمية صحيحة وهادفة.

واخيراً نسال الله دوام التوفيق والنجاح لكليتنا الحبيبة خدمة لبلدنا العزيز ومدينتنا الكريمة ومن الله التوفيق

الكلية في سطور

تأسست كلية الطب البيطري بموافقة المكتب الاستشاري في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في جلسته السابعة والسبعين عام ١٩٩٣ وتم وضع هيكلها الإداري والعلمي بموجب الأمر الوزاري المرقم (١-٥٢٨٩) في ٨/٥/١٩٩٣ لبدأ التدريس فيها في بداية العام الدراسي ١٩٩٤-١٩٩٥ وتخرجت اربع عشر دورة لغاية العام الدراسي ٢٠١١-٢٠١٢ للكلية رسالة علمية تمثل في إعداد أطباء بيطريين كفوئين علمياً وتربوياً لخدمة المجتمع وتقديم الخدمات البيطرية من قبل أساتذة مختصين في مختلف جوانب الصحة العامة الحيوانية والإنتاج الحيواني وإجراء البحوث الميدانية الأكاديمية في مجال الاختصاص وتقديم الاستشارات النظرية الأكاديمية والتطبيقية في ميادين الطب البيطري المتنوعة . فقد افتتح فرع التشريح والأنسجة والأجنة ثم استحدث فرع الفسلجة والكيمياء ثم استحدث فرع الطب الباطني وفرع الجراحة والتوليد وفرع الاحياء المجهرية والطفيليات ثم فرع الامراض وأمراض الدواجن والأسماك , حالياً تتضمن الكلية سبعة فروع علمية ووحدة بحوث الامراض المشتركة . وفي العام الدراسي ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ بدأ استئناف العمل في محطة أبحاث النورية وهي محطة أبحاث تعنى بالجانب الحيواني والزراعي وتقع في ارض مساحتها ١٦٠٠ دونم وتضم العديد من المنشآت التي توفر الأجواء العلمية الملائمة لإجراء البحوث العلمية . وقد شملت هذه المحطة بإعادة الأعمار والتأهيل من قبل محافظة الديوانية ورئاسة الجامعة لتكون رافداً " علمياً" واقتصادياً " حيواياً" في جامعة القادسية . كذلك تم افتتاح وحدة بحوث الإمبراض المشتركة في ١٠/٥/٢٠٠٥ وهي وحدة تعنى بصحة الحيوان والإنسان معا" استحدثت بالكلية لأهمية هذه الإمبراض ولكون البلد موبوء ببعض الامراض المشتركة الخطيرة مثل

الاكياس المائية , عصيات مرض السل ، البروسيلات (مرض الاجهاض الساري) ، إضافة الى دور الكلية في ابداء العناية الخاصة بالثروة الحيوانية ، تعمل الكلية باستمرار على إجراء الجولات الميدانية (الممارسة الميدانية) لإعطاء التوجيهات البيطرية وتزويد المربين بالمعلومات والطرق الصحيحة لتربية الحيوانات والعمل على تحسين إنتاجها من خلال مكافحة الامراض الحيوانية ومنع انتشار الامراض المعدية التي تنتقل الى الانسان من خلال دورات التعليم المستمر الدورية وانعكست جهود الكلية على واقع طلبتها حيث حصلت المركز الاول لثلاث سنوات والثاني لسنة واحدة ضمن حصيلة الامتحانات المركزية الوزارية . كما تفوقت على جامعة بغداد ضمن الامتحان المشترك الذي اشرفت عليه جامعة الموصل قبل تجربة الامتحانات المركزية والتي تعد دليلاً على صحة المنهج العلمي الذي تتبعه الكلية



رؤية الكلية

تتطلع كلية الطب البيطري إن تكون كلية بارزة ومتميزة بالإبداع في المجالات البيطرية والأنشطة العلمية والبحثية ومواكبة للتطور العلمي في مجال التخصص والآليات التي تضمن سلامة الحيوان والسيطرة على الأمراض المشتركة بين الإنسان والحيوان

رسالة الكلية

إعداد خريجين مؤهلين ومتميزين ومزودين بالمعرفة العلمية في مجالات الطب البيطري وقادرين على العطاء والإبداع والمنافسة في سوق العمل المحلي والدولي والمساهمة في خدمة المجتمع والمحافظة على البيئة ومواكبة التطور في مجال المعرفة على المستوى العالمي

أهداف الكلية

تتمثل أهداف الكلية بتخريج أطباء بيطريين من حملة شهادة البكالوريوس والشهادات التخصصية العليا في علوم الطب والجراحة البيطرية وبما يؤهلهم للاتي:

١- حماية الثروة الحيوانية من الأمراض المنوطنة والوافدة من خلال إتباع الطرق العلمية الرصينة والحديثة في تشخيص هذه الأمراض والسيطرة عليها ومنع حدوثها .

٢- تطوير الإنتاج الحيواني كماً ونوعاً من خلال التقنيات الحديثة في إكثار الحيوانات والارتقاء بكفاءتها الإنتاجية وتطوير نوعية المنتجات وكمياتها .

٣-المساهمة في حماية صحة الإنسان من الأمراض المشتركة الانتقالية وإنتاج غذاء صحي من المنشأ الحيواني .

٤- الحصول على قاعدة واسعة من العلوم وتطوراتها في مختلف الاتجاهات الحديثة ومتابعة الجديد في العلوم ذات العلاقة مثل الهندسة الوراثية وإنتاج وتطوير الأدوية واللقاحات البيطرية والتقنيات الحياتية

٥- حماية البيئة والحياة البرية والمائية والمحافظة على السلالات الحيوانية المحلية وتطويرها . وتهدف الكلية أيضا إلى إدخال الجديد في علوم وممارسات الطب البيطري وحسب المتاح والإمكانات لتكون مناهجها مواكبة للتقدم العلمي وبما يعطي مجالاً للولوج في قسم العلوم التخصصية للطب البيطري أو ذات العلاقة.


الرؤى المستقبلية للكلية

- ١- سعي الكلية الحثيث للحصول على الاعتماد الأكاديمي .
- ٢-السعي لعقد اتفاقيات تعاون علمي مشترك مع المراكز العلمية الاكاديمية والكلية العربية والاجنبية المناظرة.
- ٣-تنمية الكلية في مجال الأعمار والبناء لسد النقص في احتياجاتها في هذا المجال مثل إنشاء مبنى خاص بوحدة بحوث الأمراض المشتركة ، مختبر خاص بالخصوبة والولادة ، مختبر خاص بالأدوية والسموم ومختبر خاص بالكيمياء الحيوية ومختبر الجراحة البيطرية النموذجي.
- ٤-التجديد الشامل لبناية مكتبة الكلية بما ينسجم مع حاجة الكلية وعدد الطلبة المستفيدين منها علما ان هناك دراسات عليا اضافة الى الدراسات الاولية.
- ٥-بناء مستشفى بيطري تعليمي تابع للكلية.

- ٦- استكمال مستلزمات ومتطلبات قاعات الدواجن في النورية كأحد المشاريع الإنتاجية المهمة التابعة للكلية.
- ٧- تطوير الدراسات العليا (دراسة الدبلوم العالي ، الماجستير ، الدكتوراه) ودعمها علميا وماديا.
- ٨- العمل المستمر على تطوير المناهج الدراسية للمراحل الدراسية كافة في الكلية وتقييم الأداء وضمان الجودة بصفة مستمرة ودائمة من اجل اعداد طالب يكون مهينًا بعد تخرجه لمواكبة متطلبات سوق العمل.
- ٩- تطوير موقع الكلية الالكتروني على شبكة المعلوماتية الدولية.
- ١٠- استحداث وحدات بحثية علمية جديدة كوحدة التقنيات الحيائية والنسجية ووحدات ادارية جديدة كوحدة متابعة الخريجين ووحدة خدمة المجتمع ووحدة النشاطات الطلابية.



الهيكل التنظيمي لكلية



الفروع العلمية في الكلية وسنوات التأسيس

ت	اسم الفرع	اسم رئيس الفرع	تاريخ تأسيس الفرع
١	فرع الصحة العامة	ا.م.د عامر رسام علي	١٩٩٤
٢	فرع الفسلجة	م.د عشقار عدنان محمد	١٩٩٤
٣	فرع التشريح	ا.م.د حسين علي عبد الامير	١٩٩٥
٤	فرع الاحياء المجهرية	ا.د منير عبد الامير	١٩٩٦
٥	فرع الطب الباطني	ا.م.د سعد هاشم غميس	١٩٩٧
٦	فرع الجراحة والتوليد	ا.م.د خالد محمد كرم	٢٠٠٤
٧	فرع الأمراض وإمراض الدواجن	ا.م.د اسراء نجم عبد الله	٢٠٠٦
٨	وحدة بحوث الأمراض المشتركة	ا.د احمد جاسم نعمة	٢٠٠٥



مجلس كلية الطب البيطري

المناهج الدراسية لكلية

السنة الدراسية الأولى // الفصل الدراسي الأول

المادة	عدد الساعات		عدد الوحدات		مجموع الوحدات الكلي	درجة السعي من (٤٠)			درجة الامتحان النهائي من (٦٠)	
	نظري	عملي	نظري	عملي		نظري	عملي	المجموع	نظري	عملي
التشريح (الجزء الاول)	٢	٣	٢	١,٥	٣,٥	٢٣	١٧	٤٠	٣٤	٢٦
أدارة الحيوان (الجزء الاول)	٢	٢	٢	١	٣	٢٧	١٣	٤٠	٤٠	٢٠
الأحياء (الجزء الاول)	٢	٢	٢	١	٣	٢٧	١٣	٤٠	٤٠	٢٠
الحاسوب (الجزء الاول)	١	٢	١	١	٢	٢٠	٢٠	٤٠	٣٠	٣٠
الكيمياء العامة (الجزء الاول)	٣	٢	٣	١	٤	٣٠	١٠	٤٠	٤٥	١٥
اللغة العربية (الجزء الاول)	٢	٠	٢	٠	٢	٤٠	٠	٤٠	٦٠	٠
اللغة الانكليزية (الجزء الاول)	١	٠	١	٠	١	٤٠	٠	٤٠	٦٠	٠
الديموقراطية و حقوق الإنسان (الجزء الاول)	٢	٠	٢	٠	٢	٤٠	٠	٤٠	٦٠	٠

عدد الدروس (٨) عدد الساعات الكلية (٢٦) عدد الوحدات الكلية (٢٠,٥)

السنة الدراسية الأولى // الفصل الدراسي الثاني

المادة	عدد الساعات		عدد الوحدات		مجموع الوحدات الكلي	درجة السعي من (٤٠)			درجة الامتحان النهائي من (٦٠)	
	نظري	عملي	نظري	عملي		نظري	عملي	المجموع	نظري	عملي
التشريح (الجزء الثاني)	٢	٣	٢	١,٥	٣,٥	٢٣	١٧	٤٠	٣٤	٢٦
أدارة الحيوان	٢	٢	٢	١	٣	٢٧	١٣	٤٠	٤٠	٢٠

											(الجزء الثاني)
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	الأحياء (الجزء الثاني)
٦٠	٣٠	٣٠	٤٠	٢٠	٢٠	٢	١	١	٢	١	الحاسوب (الجزء الثاني)
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	الكيمياء العامة (الجزء الثاني)
٦٠	٠	٦٠	٤٠	٠	٤٠	٢	٠	٢	٠	٢	اللغة العربية (الجزء الثاني)
٦٠	٠	٦٠	٤٠	٠	٤٠	١	٠	١	٠	١	اللغة الانكليزية (الجزء الثاني)
٦٠	٠	٦٠	٤٠	٠	٤٠	٢	٠	٢	٠	٢	الديموقراطية و حقوق الإنسان (الجزء الثاني)
٦٠	٣٠	٣٠	٤٠	٢٠	٢٠	٢	١	١	٢	١	أدارة الدواجن (الفصل الثاني)

عدد الدروس (٩) عدد الساعات الكلية (٢٨) عدد الوحدات الكلية (٢١,٥)



السنة الدراسية الثانية // الفصل الدراسي الأول

المادة	عدد الساعات		عدد الوحدات		مجموع الوحدات الكلي	درجة السعي من (٤٠)			درجة الامتحان النهائي من (٦٠)		
	نظري	عملي	نظري	عملي		نظري	عملي	المجموع	نظري	عملي	المجموع
التشريح	٢	٢	٢	١	٣	٢٧	١٣	٤٠	٤٠	٢٠	٦٠
الأنسجة	٢	٣	٢	١,٥	٣,٥	٢٣	١٧	٤٠	٤٠	٢٦	٦٠
الفسلجة	٤	٢	٤	١	٥	٣٢	٨	٤٠	٤٠	١٢	٦٠
تغذية الحيوان	٢	٢	٢	١	٣	٢٧	١٣	٤٠	٤٠	٢٠	٦٠
الوراثة	٢	٠	٢	٠	٢	٤٠	٠	٤٠	٤٠	٠	٦٠
الكيمياء الحيوية	٣	٢	٣	١	٤	٣٠	١٠	٤٠	٤٠	١٥	٦٠
الحاسوب (الجزء الاول)	١	٢	١	١	٢	٢٠	٢٠	٤٠	٤٠	٣٠	٦٠
اللغة الانكليزية (الجزء الاول)	١	٠	١	٠	١	٤٠	٠	٤٠	٤٠	٠	٦٠

عدد الدروس (٨) عدد الساعات الكلية (٣٠) عدد الوحدات الكلية (٢٣,٥)

السنة الدراسية الثانية // الفصل الدراسي الثاني

المادة	عدد الساعات		عدد الوحدات		مجموع الوحدات الكلي	درجة السعي من (٤٠)			درجة الامتحان النهائي من (٦٠)		
	نظري	عملي	نظري	عملي		نظري	عملي	المجموع	نظري	عملي	المجموع
التشريح	٢	٢	٢	١	٣	٢٧	١٣	٤٠	٤٠	٢٠	٦٠
الأنسجة	٢	٣	٢	١,٥	٣,٥	٢٣	١٧	٤٠	٤٠	٢٦	٦٠
الفسلجة	٤	٢	٤	١	٥	٣٢	٨	٤٠	٤٠	١٢	٦٠
تغذية الحيوان	٢	٢	٢	١	٣	٢٧	١٣	٤٠	٤٠	٢٠	٦٠
الأجنة	١	٠	١	٠	١	٤٠	٠	٤٠	٤٠	٠	٦٠
الكيمياء الحيوية	٣	٢	٣	١	٤	٣٠	١٠	٤٠	٤٠	١٥	٦٠
الإحصاء	٢	٢	٢	١	٣	٢٧	١٣	٤٠	٤٠	٢٠	٦٠
الحاسوب (الجزء الثاني)	١	٢	١	١	٢	٢٠	٢٠	٤٠	٤٠	٣٠	٦٠
اللغة	١	٠	١	٠	١	٤٠	٠	٤٠	٤٠	٠	٦٠

											الانكليزية (الجزء الثاني)
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	---------------------------------

عدد الدروس (٩) عدد الساعات الكلية (٣٣) عدد الوحدات الكلية (٢٥,٥)

السنة الدراسية الثالثة // الفصل الدراسي الأول

المادة	عدد الساعات		عدد الوحدات		مجموع الوحدات الكلي	درجة السعي من (٤٠)		
	نظري	عملي	نظري	عملي		نظري	عملي	المجموع
الطفيليات (الجزء الاول)	٣	٢	٣	١	٤	٣٠	١٠	٤٠
الأدوية (الجزء الاول)	٣	٢	٣	١	٤	٣٠	١٠	٤٠
الأحياء المجهرية (الجزء الاول)	٣	٢	٣	١	٤	٣٠	١٠	٤٠
المناعة (الفصل الاول)	٢	٢	٢	١	٣	٢٧	١٣	٤٠
الأمراض (الجزء الاول)	٣	٣	٣	١,٥	٤,٥	٢٧	١٣	٤٠
السموم (الفصل الاول)	٢	٠	٢	٠	٢	٤٠	٠	٤٠
اللغة الانكليزية (الجزء الاول)	١	٠	١	٠	١	٤٠	٠	٤٠

عدد الدروس (٧) عدد الساعات الكلية (٢٨) عدد الوحدات الكلية (٢٢,٥)

السنة الدراسية الثالثة // الفصل الدراسي الثاني

درجة الامتحان النهائي			درجة السعي			مجموع الوحدات الكلي	عدد الوحدات		عدد الساعات		المادة
المجموع	عملي	نظري	المجموع	عملي	نظري		عملي	نظري	عملي	نظري	
٦٠	١٥	٤٥	٤٠	١٠	٣٠	٤	١	٣	٢	٣	الطفيليات (الجزء الثاني)
٦٠	١٥	٤٥	٤٠	١٠	٣٠	٤	١	٣	٢	٣	الأدوية (الجزء الثاني)
٦٠	١٥	٤٥	٤٠	١٠	٣٠	٤	١	٣	٢	٣	الأحياء المجهرية (الجزء الثاني)
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٤,٥	١,٥	٣	٣	٣	الأمراض (الجزء الثاني)
٦٠			٤٠			١	١	٠	٢	٠	سريرييات بيطرية (الفصل الثاني)
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	الفايروسات (الفصل الثاني)
٦٠	٠	٦٠	٤٠	٠	٤٠	١	٠	١	٠	١	اللغة الانكليزية (الجزء الثاني)

عدد الدروس (٧) عدد الساعات الكلية (٢٨) عدد الوحدات الكلية (٢١,٥)

السنة الدراسية الرابعة // الفصل الدراسي الأول

درجة الامتحان النهائي			درجة السعي			مجموع الوحدات الكلي	عدد الوحدات		عدد الساعات		المادة
المجموع	عملي	نظري	المجموع	عملي	نظري		عملي	نظري	عملي	نظري	
٦٠	٣٠	٣٠	٤٠	٢٠	٢٠	٢	١	١	٢	١	التشريح المرضي (الجزء الاول)

٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	خصوبة الاناث و امراضها التناسلية (الفصل الاول)
٦٠			٤٠			٢	٢	-	٤	-	السريريات البيطرية (الجزء الاول)
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	امراض الدواجن (الجزء الاول)
٦٠	١٥	٤٥	٤٠	١٠	٣٠	٤	١	٣	٢	٣	الجراحة (الجزء الاول)
٦٠	-	٦٠	٤٠	-	٤٠	٣	-	٣	-	٣	الامراض المعدية و الوبائية الجرثومية (الجزء الاول)
٦٠	٣٠	٣٠	٤٠	٢٠	٢٠	٢	١	١	٢	١	التشخيصات المرضية (علم الدم السيري و الكيمياء السرية) (الجزء الاول)
٦٠	-	٦٠	٤٠	-	٤٠	٣	-	٣	-	٣	الطب الباطني) الحالات العامه و امراض الجهاز (الهضمي) (الجزء الاول)
٦٠	٠	٦٠	٤٠	٠	٤٠	١	٠	١	٠	١	اللغة الانكليزية

												الجزء (الاول)
--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	------------------

عدد الدروس (٩) عدد الساعات الكلية (٣٠) عدد الوحدات الكلية (٢٣)

السنة الدراسية الرابعة // الفصل الدراسي الثاني

درجة الامتحان النهائي			درجة السعي			مجموع الوحدات الكلية	عدد الوحدات		عدد الساعات		المادة
المجموع	عملي	نظري	المجموع	عملي	نظري		عملي	نظري	عملي	نظري	
٦٠	٣٠	٣٠	٤٠	٢٠	٢٠	٢	١	١	٢	١	التشريح المرضي (الجزء الثاني)
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	التوليد البيطري (الفصل الثاني)
٦٠			٤٠			٢	٢	-	٤	-	السرييات البيطرية (الجزء الثاني)
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	امراض الدواجن (الجزء الثاني)
٦٠	١٥	٤٥	٤٠	١٠	٣٠	٤	١	٣	٢	٣	الجراحة (الجزء الثاني)
٦٠	-	٦٠	٤٠	-	٤٠	٣	-	٣	-	٣	الامراض المعدية و الوبائية الفايروسية و الفطرية و الطفيلية (الجزء الثاني)
٦٠	٣٠	٣٠	٤٠	٢٠	٢٠	٢	١	١	٢	١	التشخيصات المرضية (الاحياء المجهرية و الطفيليات)

										السريية (الجزء الثاني)	
٦٠	-	٦٠	٤٠	-	٤٠	٣	-	٣	-	٣	الطب الباطني (امرض الجهاز التنفسى و العصبى و الجلدي) (الجزء الثاني)
٦٠	-	٦٠	٤٠	-	٤٠	٢	-	٢	-	٢	الامراض المشتركة (الفصل الثاني)
٦٠	.	٦٠	٤٠	.	٤٠	١	.	١	.	١	اللغة الانكليزية (الجزء الاول)

عدد الدروس (١٠) عدد الساعات الكلية (٣٢) عدد الوحدات الكلية (٢٥)
السنة الدراسية الخامسة // الفصل الدراسي الأول

درجة الامتحان النهائي من (٦٠)			درجة السعي من (٤٠)			مجموع الوحدات الكلية	عدد الوحدات		عدد الساعات		المادة
المجموع	عملي	نظري	المجموع	عملي	نظري		عملي	نظري	عملي	نظري	
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	أمراض الأسماك (فصل الاول)
٦٠	٣٠	٣٠	٤٠	٢٠	٢٠	٢	١	١	٢	١	خصوبة الذكور و امراضها التناسلية (الفصل الاول)
٦٠			٤٠			٧	٧	٠	١٤	٠	السرييات البيطرية (الجزء الاول)
٦٠			٤٠			٣	٠	٣	٠	٣	الطب الباطني

											(امراض الايض و النقص الغذائي) (الجزء الاول)
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	صحة اللحوم (الجزء الاول)
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	الجراحة (الجزء الاول)
بدون سعي حسب كتاب الرئاسة ١٤٣١١ في ١١ / ٣ / ٢٠١٦ قسم الدراسات و التخطيط شعبة التخطيط و المعطوف على كتاب الوزارة دائرة التخطيط و المتابعة ذي العدد م ٤٨٢١/١/٣ في ٢٠١٦/١٠/١٨						١	٠	١	٠	١	المشاريع البحثية (الجزء الاول)

عدد الدروس (٧) عدد الساعات الكلية (٣٣) عدد الوحدات الكلية (٢٢)

السنة الدراسية الخامسة // الفصل الدراسي الثاني

المادة	عدد الساعات		عدد الوحدات		مجموع الوحدات الكلية	درجة السعي من (٤٠)			درجة الامتحان النهائي من (٦٠)		
	نظري	عملي	نظري	عملي		نظري	عملي	المجموع	نظري	عملي	المجموع
تقانات التكاثر (الفصل الثاني)	١	٢	١	١	٢	٢٠	٢٠	٤٠	٣٠	٣٠	٦٠
السريديات البيطرية (الجزء الثاني)	٠	١٢	٠	٦	٦	٤٠					٦٠
السلوك المهني البيطري (الفصل الثاني)	١	٠	١	٠	١	٤٠					٦٠
الطب الباطني (امراض الجهاز)	٣	٠	٣	٠	٣	٤٠					٦٠

											القلبي و العصبي و البولي و امراض (التسمم الجزء الثاني)
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	صحة الحليب (الجزء الثاني)
٦٠			٤٠			١	١		٠	١	الطب العدلي (الفصل الثاني)
٦٠	٢٠	٤٠	٤٠	١٣	٢٧	٣	١	٢	٢	٢	الجراحة (الجزء الثاني)
بدون سعي حسب كتاب الرئاسة ١٤٣١١ في ١١ / ٣ / ٢٠١٦ قسم الدراسات و التخطيط شعبة التخطيط و المعطوف على كتاب الوزارة دائرة التخطيط و المتابعة ذي العدد م ٣ / ١ / ٤٨٢١ في ٢٠١٦ / ١٠ / ١٨						١	٠	١	٠	١	المشاريع البحثية (الجزء الثاني)
ملاحظة : راي الوزارة ان مادة التدريب الصيفي لا يحتسب لها اي وحدة دراسية و لكنها شرط من شروط النجاح (هذه التفاصيل مجودة بمحاضر لجنة العمداء)						٣	٣	٠	٦	٠	التطبيق البيطري الصيفي (الاستاجير)

عدد الدروس (٩) عدد الساعات الكلية (٣٥) عدد الوحدات الكلية مع التطبيق (٢٣)



تعليمات انضباط الطلبة

-المادة ١ : يلتزم الطالب بما يلي :-

اولاً: التقيد بالقوانين والانظمة والتعليمات والأوامر التي تصدرها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومؤسساتها (الجامعة , الكلية , المعهد)

ثانياً: عدم المساس بالمعتقدات الدينية أو الوحدة الوطنية أو المشاعر القومية بسوء أو تعمد اثاره الفتن الطائفية أو العرقية أو الدينية فعلاً أو قولاً .

ثالثاً: عدم الاساءة إلى سمعة الدائرة أو مؤسساتها بالقول أو الفعل داخلها أو خارجها .

رابعاً: تجنب كل ما يتنافى مع السلوك الجامعي من انضباط عال واحترام للإدارة وهيئة التدريس والموظفين وعلاقات الزمالة والتعاون بين الطلبة .

خامساً: السلوك المنضبط القويم الذي سيؤثر إيجابياً عليه عند التعيين والترشيح للبعثات والزمالات الدراسية سادساً: الامتناع عن أي عمل من شأنه الاخلال بالنظام والطمأنينة والسكينة داخل الحرم الجامعي (الكلية أو المعهد)

سابعاً: المحافظة على المستلزمات الدراسية وممتلكات الجامعة أو الكلية أو المعهد

ثامناً: عدم الاخلال بحسن سير الدراسة في الكلية أو المعهد .

تاسعاً: التقيد بالزي الموحد المقرر للطلبة على أن تراعى خصوصية كل جامعة على حدة .

عاشرأ: تجنب الدعوة إلى قيام تنظيمات من شأنها تعميق التفرقة أو ممارستها أي صنف من صنوف الاضطهاد السياسي أو الديني أو الاجتماعي.

حادي عشر: تجنب الدعاية لأي حزب أو تنظيم سياسي أو مجموعة عرقية أو قومية أو طائفية سواء كان ذلك في تعليق الصور واللافتات والملصقات أو إقامة الندوات .

ثاني عشر: عدم دعوة شخصيات حزبية لإلقاء محاضرات أو اقامة ندوات حزبية أو دينية دعائية داخل الحرم الجامعي حفاظاً على الوحدة الوظيفية .

-المادة ٢ : يعاقب الطالب بالتنبيه اذا ارتكب احدى المخالفات الاتية

اولاً:- التقيد بالزي الموحد المقرر في الجامعة .

ثانياً:- عدم الاساءة الى علاقات الزمالة بين الطلبة او تجاوزه بالقول على احد الطلبة .

-المادة ٣ : - يعاقب الطالب بالتنبيه اذا ارتكب احدى المخالفات الاتية :-

- اولاً:- فعلا يستوجب المعاقبة بالتنبيه مع سبق معاقبته بعقوبة التنبيه .
- ثانياً:- اخلاله بالنظام والطمأنينة والسكينة في الجامعة او الكلية او المعهد .
- المادة ٤:- يعاقب الطالب بالفصل لمدة (٣٠) يوما اذا ارتكب احدى المخالفات الاتية :-
- اولاً:- فعلا يستوجب المعاقبة بالإنذار مسبق معاقبته بعقوبة الانذار .
- ثانياً:- تجاوزه بالقول على احد منتسبي الجامعة من غير اعضاء الهيئة التدريسية .
- ثالثاً:- قيامه بالتشهير بأحد اعضاء الهيئة التدريسية بما يسىء اليه داخل الكلية او المعهد او خارجهما .
- رابعاً:- قيامه بوضع الملصقات – داخل الحرم الجامعي – التي تخل بالنظام العام والادب .
- المادة ٥ :- يعاقب الطالب بالفصل المؤقت من الجامعة لمدة لاتزيد سنة دراسية واحدة اذا ارتكب احدى المخالفات الاتية :-
- اولاً:- اذا تكرر ارتكابه احد الافعال المنصوص عليها في المادة (٤) من هذه العمليات .
- ثانياً:- مارس او حرض على التكتلات الطائفية او العرقية او التجمعات السياسية او الحزبية داخل الحرم الجامعي .
- ثالثاً:- اعتدائه بالفعل على احد منتسبي الجامعة من غير اعضاء الهيئة التدريسية .
- رابعاً:- استعماله العنف ضد زملائه من الطلبة .
- خامساً:- التهديد بالقيام بأعمال عنف مسلحة .
- سادساً:- حمله السلاح بأنواعها بإجازة او بدون اجازة داخل الحرم الجامعي .
- سابعاً:- احداثه عمدا او بإهماله الجسيم اضرارا في ممتلكات الجامعة او الكلية أو المعهد .
- ثامناً:- اساءته الى الوحدة الوطنية او المعتقدات الدينية .
- تاسعاً:- تجاوزه بالقول على احد اعضاء الهيئة التدريسية في داخل الكلية او المعهد او خارجهما .
- عاشراً:- الاساءة الى سمعة الجامعة بالقول او الفعل
- حادي عشر:- اخلاله المتعمد بحسن سير الدراسة
- ثاني عشر:- ثبوت ارتكابه النصب والاحتيال على زملاءه الطلبة ومنتسبي الكلية او المعهد .
- المادة ٦ :- يعاقب الطالب بالفصل النهائي من الكلية او المعهد وبقرار من الجامعة او الهيئة ويرقن قيده اذا ارتكب احدى المخالفات الاتية :-
- اولا :- تكراره احدى المخالفات المنصوص في المادة (٥) من هذه التعليمات .
- ثانيا :- اعتدائه بالفعل على احدى اعضاء الهيئة التدريسية او المحاضرين في الجامعة او الكلية او المعهد .

ثالثا : اتيانه فعل مشين ومناف للأخلاق والآداب العامة .

رابعا : تقديمه اية مستندات او كتب او وثائق مزورة مع علمه بكونها مزورة او كونه من المحرضين على التزوير .

خامسا : ثبوت ارتكابه عملا يخل بالأمن والطمأنينة داخل الحرم الجامعي او اشتراكه فيه او المساعدة عليه

سادسا : عند الحكم عليه بجناية او جنحة مخلة بالشرف تزيد مدة محكوميته فيها لأكثر من سنة

-المادة ٧ : وتتضمن كل مما يلي :

اولا : لا يمنع فرض العقوبات المنصوص عليها في المواد (٢) و (٣) و (٤) و (٥) و (٦) من هذه التعليمات على

الطالب المخالف ، من فرض العقوبات الاخرى اذا وقعت المخالفة تحت طائلة القوانين العقابية .

ثانيا : اذا حركت دعوى جزائية ضد الطالب عن فعل نسب اليه خارج الجامعة او المعهد فيكون النظر فيه

انضباطيا مستأخرا حين البت في الدعوى الجزائية .

-المادة ٨ : يشكل عميد الكلية او المعهد لجنة انضباط الطلبة برئاسة معاون العميد وعضوية اثنين من اعضاء

الهيئة التدريسية على ان يكون احد اعضاء اللجنة قانونيا . وممثل عن اتحاد الطلبة (المنتخب) ويكلف احد

الموظفين الاداريين باعمال مقررية اللجنة .

-المادة ٩ : لا يجوز فرض اية عقوبة انضباطية مالم توصي بها لجنة انضباط الطلبة .

-المادة ١٠ : تفرض العقوبات الانضباطية المنصوص عليها في هذه التعليمات بقرار من مجلس الكلية او

المعهد , وللمجلس تخويل صلاحياته الى عميد الكلية او المعهد .

-المادة ١١ : وتتضمن ما يلي :-

اولا :- تكون عقوبة التنبيه والانذار قطعية .

ثانيا :- للطالب المفصول من الكلية او المعهد لمدة لا تزيد على (٣٠) ثلاثون يوما الاعتراض على قرار الفصل

لدى مجلس الكلية او المعهد ويكون قراره قطعيا .

-المادة ١٢ :- للطالب الاعتراض على قرارات الفصل المنصوص عليها في البنود (ثانيا) و (ثالثا) و (رابعا) من

المادة (١١) من هذه التعليمات خلال (٧) سبعة ايام من تاريخ تبليغه بالقرار الصادر بحقه , فان تعذر تبليغه ,

له الحق الاعتراض خلال (١٥) خمسة عشر يوما من تاريخ نشر قرار الفصل في لوحة الاعلانات .

-المادة ١٣ :- يعلق قرار العقوبة في لوحة الاعلانات في الكلية او المعهد مدة لا تقل عن (١٥) خمسة عشر يوما

, ويبلغ بها ولي امر الطالب تحريرا .

-المادة ١٤ :- تلغى تعليمات طلبة التعليم العالي رقم (١٩) لسنة ١٩٨٩ .

-المادة ١٥ :- تنفذ التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

تعليمات غيابات الطلبة

تعليمات غيابات الطلبة:

- أذا تجاوز الطالب نسبة غياب ٣٪ من مجموع ساعات المادة الدراسية صدرت بحقه عقوبة التنبيه.
- أذا تجاوز الطالب نسبة غياب ٥٪ من مجموع ساعات المادة الدراسية صدرت بحقه عقوبة الانذار الاولي.
- أذا تجاوز الطالب نسبة غياب ٧٪ من مجموع ساعات المادة الدراسية صدرت بحقه عقوبة الانذار النهائي. --
- يعتبر الطالب راسباً في أي موضوع عند تجاوز غياباته ١٠٪ بدون عذر من مجموع ساعات المادة الدراسية
- يعتبر الطالب راسباً في أي موضوع عند تجاوز غياباته ١٥٪ بعذر مشروع وبقرار من مجلس الكلية من مجموع ساعات المادة الدراسية.

التعليمات الامتحانية

التعليمات الامتحانية رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٠٠

المادة - ١ -

تسري هذه التعليمات على الجامعات وهيئة التعليم التقني والكليات والمعاهد التابعة لكل منها والكليات الاهلية .

المادة - ٢ -

يحدد مجلس الكلية باقتراح من مجلس القسم او الفرع في الكلية التي لا توجد فيها اقسام عدد امتحانات السعي ونوعها وكيفية اجرائها واحتساب نسبها على ان لا تقل درجة السعي عن ٣٠٪ ثلاثين من المئة ولا تزيد على ٥٠٪ خمسين من المئة من الدرجة النهائية عدا المواد ذات الطبيعة العملية والتطبيقية فيترك تحديد نسبها لمجلس الكلية .

المادة - ٣ -

أولا - يكون الامتحان النهائي الفصلي او السنوي للدورين الاول والثاني سرىا في جميع المواد .

ثانيا - يتضمن الامتحان الفصلي او السنوي مفردات المواد المقررة خلال الفصل او السنة على ان لا تقل مدة الدراسة للدروس الفصلية عن (١٥) خمسة عشرة اسبوعا والدروس السنوية عن (٣٠) ثلاثين اسبوعا ولا تدخل ضمن ذلك ايام الامتحانات النهائية والعطل الدراسية.

المادة-٤-

يلتزم عضو الهيئة التدريسية ببرمجة مفردات المواد التي يدرسها مع توزيع الدرجات على السعي السنوي والامتحان النهائي ويعلن ذلك في بدء السنة الدراسية واعلان درجات السعي السنوي للطلبة بما لا يقل عن خمسة ايام قبل بدء الامتحانات النهائية من خلال القسم بعد مصادقة رئيس القسم ويحق للطالب الاعتراض على الدرجة او تصحيح الخطأ خلال الفترة المذكورة .

المادة-٥- يؤلف مجلس الكلية او المعهد ، باقتراح من العميد لجنة دائمية او اكثر لإدارة الامتحانات خلال العام الدراسي .

المادة-٦- تكون درجة النجاح الصغرى (٥٠٪) خمسون من المئة لكل مادة .

المادة-٧- تحسب كل مادتين فصليتين في الكليات التي تعتمد النظام الفصلي مادةً سنويةً واحدةً الا في حالة ان يكون عدد ساعات المادة الفصلية مساويا للحد الأدنى لعدد ساعات الدراسة للمادة الواحدة خلال العام الدراسي .

المادة-٨- (معدلة)

أولاً- يسمح للطالب الراسب بنصف المواد (بجبر الكسر في حالة عدد المواد الفردي لصالح الطالب) او اقل في امتحانات الدور الاول بأداء امتحانات الدور الثاني في المواد التي رسب فيها ويعكسها يعتبر راسبا في الدور الاول باستثناء طلبة الصف المنتهي في كلية الطب مع مراعاة ما ورد بالمادة (٢٠) من هذه التعليمات . ثانياً- اذا اعتبر الطالب راسبا في أي دور من الدورين الاول او الثاني يعيد السنة دواما وامتحانا في المواد التي رسب فيها وكذلك المواد التي حصل فيها على تقدير مقبول .

ثالثاً- يعفى الطالب الراسب من المواد المحذوفة ويطلب بالمواد المستحدثة في صفه عند تبديل المناهج الدراسية على ان لا يؤدي ذلك الى انتقاله الى صف اعلى او تخرجه الا اذا كان غير مطلوب لمادة مع مراعاة ما ورد بالبند (ثانيا) من هذه المادة .

رابعاً- في حالة نجاح الطالب بجميع المواد في المرحلة الدراسية التي هو فيها ورسوبه في بعض المواد المحمل بها من صف ادنى فيتم نجاحه الى الصف الاعلى ويبقى محملا بالمواد التي رسب فيها ويتوجب عليه النجاح فيها في السنة اللاحقة حتى لو نجح بمواد الصف الاعلى .

المادة - ٩- يعتبر الطالب راسباً في أي مادة اذا تجاوزت غيابهات (١٠٪) عشر من مائة من الساعات المقررة لتلك المادة بدون عذر مشروع او (١٥٪) خمس عشرة بعذر مشروع يقره مجلس الكلية .

المادة- ١٠- للطالب المشاركة بامتحانات الدور الثاني اذا كان عدم مشاركته في امتحانات الدور الاول بعذر مشروع يقره مجلس الكلية على ان يعزز ذلك بوثائق رسمية وفي احدى الحالات الاتية .

اولاً- المرض المفاجئ

ثانياً- وفاة احد اقرباءه من الدرجة الاولى

ثالثاً- حوادث الدهس

رابعاً- التوقيف المفاجئ

المادة- ١١- تستثنى المواد الدراسية ذات الطابع العملي او التطبيقي التي ليس فيها امتحان نهائي من تأدية امتحان الدور الثاني ويحدد ذلك مجلس الكلية في بداية السنة وتعلن للطلبة

المادة- ١٢- لا يجوز تأجيل امتحان الدور الثاني بأية حال من الاحوال .

المادة- ١٣- تنزل (١٠) عشر درجات من الدرجة النهائية للمادة الذي نجح فيه الطالب في الدور الثاني عند احتساب المعدل عدا النجاح بدرجة مقبول فتكون درجته ٥٠٪ خمسون من المئة في تلك المادة .

المادة- ١٤- يعد مجلس القسم النتائج النهائية ويرفعها مع توصياتها الى مجلس الكلية لإقرارها واعلانها .

المادة- ١٥- اولاً- يحسب معدل الطالب على اساس الدرجات التي حصل عليها في كل مادة وبراغي في ذلك عدد الوحدات لكل مادة.

ثانياً- تعتبر الوحدة جهد ساعة نظرية اسبوعيا ولمدة (١٥) خمسة عشر اسبوعا

ثالثاً- تعادل كل ساعتين عملية في الكلية ساعة نظرية واحدة وكل ثلاث ساعات عملية تعادل ساعة ونصف ساعة .

المادة- ١٦- (معدلة)

اولاً- تحسب مرتبة التخرج للطالب وفقاً لما يأتي :

• السنة الاولى ١٠٪ عشر من المئة

• السنة الثانية ٢٠٪ عشرون من المئة

• السنة الثالثة ٣٠٪ ثلاثون من المئة

• السنة الرابعة ٤٠٪ اربعون من المئة

ثانيا - يحتسب معدل التخرج بضرب معدل الطالب في كل سنة في النسبة المئوية المؤشرة ازاء ذلك ويكون المجموع للسنوات الدراسية هو معدل تخرج الطالب
ثالثا- تحسب مرتبة النجاح للطالب الذي يقبل في صف اعلى من الصف الاول (كالأوائل من خريجي المعاهد المقبولين في الصف الثاني او في حالات الانتقال من خارج القطر وغيرها) للسنوات التي درسها فقط وبنفس النسب المقررة آنفاً لكل مرحلة معاد احتسابها الى ١٠٠٪
المادة-١٧- (معدلة)

اولا- تعلن النتائج بالتقديرات التالية لتحديد مستوى الطالب بين الناجحين من حيث الدرجات

- امتياز - يقابلها بالدرجات ٩٠ - تسعون - ١٠٠ مائة
 - جيد جدا - يقابلها بالدرجات ٨٠ - ثمانون - اقل من تسعين
 - جيد - يقابلها بالدرجات ٧٠ - سبعون - اقل من ثمانين
 - متوسط - يقابلها بالدرجات ٦٠ - ستون - اقل من ٧٠ سبعين
 - مقبول - يقابلها بالدرجات ٥٠ - خمسون - اقل من ٦٠ ستين
 - راسب - يقابلها بالدرجات ٤٩ - تسع واربعون فما دون
- ثانيا - تجبر كسور الدرجة الى درجة صحيحة اذا كانت نصفاً او اكثر للمادة الواحدة.
ثالثا - لايجوز جبر كسور الدرجة الى درجة صحيحة بالنسبة للمعدل .
المادة- ١٨.

أولاً- لمجلس الكلية احتساب سنة عدم رسوب للطالب الذي رسب في المواد التي لم يشترك فيها بالدور الثاني في السنة الثانية في حالة تقديمه تقريراً طبياً مصدقاً من قبل لجنة مختصة في وزارة الصحة بسبب خارج عن ارادته او لقوة قاهرة في فترة الامتحان يقتنع بها مجلس الكلية .

ثانياً- لمجلس الكلية السماح للطالب الراسب في السنة المنتهية لسنتين متتاليتين وكان رسوبه في السنة الثانية بمادة سنوية واحدة او بمادتين فصليتين بان يؤدي الامتحان في السنة الثالثة على ان يكون موقفه من الخدمة العسكرية سليماً ولا يكون قد امضى المدة المسموح بها لبقائه في الكلية او المعهد .

المادة-١٩- (معدلة)

تنتهي علاقة الطالب بالكلية في احدي الحالتين الاتيتين :

اولا- اذا رسب سنتين متتاليتين في صفه .

ثانيا- اذا تجاوز الطالب المدة المقررة للدراسة في تخصصه ونص هذه المدة بما فيها سنوات الرسوب ، ولا تحتسب ضمن ذلك سنوات التأجيل وعدم الرسوب .

المادة -٢٠- (معدلة)

اذا ثبت غش الطالب او ثبتت محاولته الغش في أي من الامتحانات اليومية او الشهرية او الفصلية او النهائية يعتبر راسبا في جميع المواد لتلك السنة واذا تكرر ذلك يفصل من الكلية ويرقن قيده من سجلاتها .
المادة-٢١.

أولاً- للطالب ان يؤجل دراسته لسنة واحدة لأسباب مشروعة يقتنع بها مجلس الكلية على ان يقدم طلب التأجيل قبل ثلاثين يوما في الاقل من بداية الامتحان النهائي .

ثانياً- لمجلس الكلية ان يؤجل دراسة الطالب لسنة ثانية ولاسباب مشروعة يقتنع بها على ان يقدم طلب التأجيل قبل ثلاثين يوما في الاقل من بداية الامتحان النهائي .

ثالثاً- لا يجوز تأجيل دراسة الطالب في الكلية التي تتبع النظام الفصلي في الفصل الدراسي الثاني الا اذا كان بسبب خارج عن ارادته وان يكون ناجحا في الفصل الدراسي الاول وفي هذه الحالة يعتبر التأجيل للسنة الدراسية بأكملها .

رابعاً- للوزير او من يخوله بناءً على توصية من الكلية ولاسباب مشروعة يقتنع بها تأجيل دراسة الطالب سنة
ثالثة مع مراعاة ما جاء في المادة (١٩) من هذه التعليمات